

## هل الذهب الأبيض تجب فيه الزكاة ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الذهب الأبيض ان كان هو ذهباً حقيقياً وقد صبغ بلوون يشابه الفضة فانه يقوم ويوزن وينظر كم فيه من جرام من الذهب ثم يقوم هذه هذه تقوم هذه الجرامات ثم يذكر. اما ان كان فضة فانه يقوم قيمة الفضة يقوم قيمة - 00:00:00

الفضة. اما اذا كان من غير الذهب والفضة من غير هذه من معدن الذهب والفضة وانما يلبس كالنحاس او غيرها من الحلي الذي يلبسه النساء وهو ليس ذهب ولا فضة فانه - 00:00:24

هؤلاء فانه لا زكاة فيه ايضاً والصحي كما ذكرت ان الحلي الذي تلبسه المرأة لا زكاة فيه سواء كان من ذهب اصفر او من ذهب ابيض او من فضة الذي عليه عامة اهل العلم ان الذهب المستعمل اللي تستعمله المرأة وتتخذه - 00:00:38

استعمال وايضاً لو كان عندها ايضاً يعني للاعارة تعييره نقول لا زكاة فيه سواء كان ذهب او فضة او غيرها. اما غير الذهب والفضة فلا زكاة فيه ولو اتخد للادخار او اتخد للكراء نقول لا زكاة فيه. اذا كان نحاس او كان اي معدن اخر كاللؤلؤ والألماس - 00:01:00

والزبردج ولبيطو والعقيق وما شابه ذلك نقول لا زكاة فيه. نعم - 00:01:26